

**قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري
مؤرخ في 28 جوان 2022 يتعلّق بفتح وغلق موسم جني
الحلفاء لسنة 2022-2023.**

إن وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22
سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى مجلة الغابات المحورة بالقانون عدد 20 لسنة 1988
المؤرخ في 13 أفريل 1988 وعلى جميع النصوص التي نقحتها
أو تمتها وخاصة القانون عدد 59 لسنة 2009 المؤرخ في 20
جويلية 2009 المتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية في قطاع
الفلاحة والصيد البحري وخاصة الفصلين 160 و163 من هذه
المجلة،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري
2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11
أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11
أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - يفتح موسم جني الحلفاء وجميع العمليات
المتعلقة بنقل هذا النبات ووزنه وشرائه يوم 1 أوت 2022 ويفلق
الموسم المذكور يوم 31 جانفي 2023.

الفصل 2 - تقدر كميات الحلفاء الممكن جنيها خلال الموسم
المذكور بحوالي 30.000 طنا.

الفصل 3 - يخضع نقل الحلفاء بواسطة الشاحنات والعربات
طيلة موسم الجني إلى مراكز التجميع والتحميل إلى أحكام الفصول
من 105 إلى 112 من مجلة الغابات الجاري بها العمل.

الفصل 4 - تبقى عمليات تحزيم الحلفاء ونقلها مرخصا فيها
بالنسبة للكميات الواقع جنيها قبل يوم 31 جانفي 2023.

الفصل 5 - يحجر الرعي وجني الحلفاء وجميع العمليات
المتعلقة بنقل ووزن وشراء هذا النبات طيلة موسم 2022-2023
بالقطع المدرجة بالجدول التالي :

7- أن تبلغ الأسماك الكاملة والمخصصة لصناعة المصبرات
والمجمدة بنقيع الملح، درجة حرارة لا تتعدى 9 درجات تحت
الصفري، وفي حالة إعادة تجميد الأسماك الكاملة بدرجة حرارة لا
تتعدى 18 درجات تحت الصفري بعد أن تم تجميدها في البداية
بنقيع الملح وبدرجة حرارة لا تتعدى 9 درجات تحت الصفري
فيجب توجيه هذه الأسماك الكاملة نحو صناعة المصبرات دون
غيرها، كما يتعين ألا يكون التمليح مصدرا لتلويث الأسماك.

الفصل 2 - يضاف إلى الفصل 3 من القرار المؤرخ في 2
نوفمبر 2006 المشار إليه أعلاه نقطة عدد 5 وقسم خامس
للباب الأول والفصل 8 مكرر كما يلي:

الفصل 3 (نقطة 5): لا يجوز استخدام قعر وحدة الصيد
أو الخزانات أو الحاويات المستخدمة لتخزين أو تبريد أو تجميد
منتجات الصيد البحري غير المحمية، بما في ذلك تلك المخصصة
لإنتاج الأعلاف الحيوانية، لأغراض أخرى غير تخزين أو تبريد
أو تجميد هذه المنتجات، وكذلك الثلج والمحلل الملحي
المستخدمين لهذه الأغراض. في حالة وحدات الصيد البحري
المجهزة بسلسلة برودة، تنطبق الأحكام المطبقة على منتجات
الصيد البحري غير المحمية على جميع المنتجات المنقولة.

الباب الأول - القسم الخامس:

**الشروط المنطبقة على وحدات الصيد البحري المجهزة
بسلسلة برودة :**

الفصل 8 (مكرر): يجب أن تحتوي وحدات الصيد البحري
المجهزة بسلسلة برودة التي يتم فيها نقل و/ أو تخزين منتجات
الصيد البحري المجمدة المشحونة بلا تنظيم ولا ترتيب على
مرافق تفي بالشروط المنصوص عليها لمراكب التجميد على المتن
المذكورة بالفصل 5، النقطة 2، والتي تتعلق بقدرتها على الحفاظ
على درجة البرودة.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 28 جوان 2022.

وزير الفلاحة والموارد المائية
والصيد البحري
محمود الياس حمزة

اطلعت عليه
رئيسة الحكومة
نجلاء بouden رمضان

المساحة (هك)	رقم القطعة	المنطقة	النسق	المعتمدية
460	1	بلهجات	بلهجات	القصرين الجنوبية
601	2			
452	9			
837	8	قرعة مقدوش	قرعة مقدوش	
640	11			
476	14			
600	15			
837	8	حاسي الفريد	حاسي الفريد	
759	9			
1492	14			
1080	5	خنقة الجازية	خنقة الجازية	
1277	10			
394	12			
618	8	الكامور	الكامور	
749	17			
1095	18			
1280	19			
1216	1	الهشيم	الهشيم	
1231	5			
722	10			
586	5	ماجل بالعباس	ماجل بالعباس	ماجل بالعباس
1208	6			
1170	8			
1682	4	الناظور	الناظور	
1599	5			
3136	9			
1631	1	أم الاقصاب	أم الاقصاب	
2982	3			
2474	10			
1344	11			

المساحة (هك)	رقم القطعة	المنطقة	النسق	المعتمدية	
928	1	الصخيرات	الصخيرات	فريانة	
1658	2				
1918	9				
365	1	بوشبكة - قارة النعام	بوشبكة - قارة النعام		
433	4				
4090	6				
1553	1	فريانة تلابت	فريانة تلابت		
658	3				
464	5	أم علي	أم علي		
767	6				
588	7				
510	9				
690	10				
253	3	القرعة الحمراء	القرعة الحمراء		سيبيلة
249	2	سمامة	سمامة		
49752		المجموع 1			

2- ولاية سيدي بوزيد :

المساحة (هك)	رقم القطعة	المنطقة	النسق	المعتمدية
510	7	الصدافية	سيدي بوزيد	سيدي بوزيد الغربية
503	27	الهيشرية		الهيشرية
1007	28		المكارم	سيدي بوزيد
1035	1			
523	2			
423	3			
798	4			
767	5			
490	6			
497	8			
720	9			
177	25			
250	26	الزيتونة		
715	13	سيدي خليف	سيدي بوزيد	أولاد حفوز
554	14			
582	15			

المساحة (هك)	رقم القطعة	المنطقة	النسق	المعتمدية
1262	2	سلطة	جملة	جملة
1648	3			
1950	1			
557	4	زغمار		
1472	5			
127	17	باطن الغزال		
1315	7	مغيلة		
1307	8			
125	10			
2633	8	الرابطة	بنعون	بنعون
2365	11 و 12	المنصورة الشرقية		
1635	16	بنعون		
975	18	بئر الحفي	بنعون	بئر الحفي
375	1	القصيرة	المكناسي	السوق الجديد
570	2			
990	3			
836	7			
1247	8	الزفازف		
1285	9			
1397	10	جباس		
1850	11			
1337	12			
858	36	الغريس الغربية	المكناسي	منزل بوزيان
710	16	منزل بوزيان		
640	20	هنشير القلال		
645	21			
1597	22			
353	26	العمران		
1075	3	قصر الحمام	الرقاب	الرقاب
1650	4			
2148	5	الرقاب		
970	6			
1868	7			
1590	8			
1670	9			

المساحة (هك)	رقم القطعة	المنطقة	النسق	المعتمدية		
1783	1	المزونة	المزونة	المزونة		
1250	2					
717	3					
1100	5					
685	8	بوهدمة				
1325	9					
790	10	الفوني				
1185	11					
61418	المجموع 2					

3- ولاية قفصة :

المساحة (هك)	رقم القطعة	المنطقة	النسق	المعتمدية
881	1	الفج	السوينية	قفصة الشمالية- سيدي عيش
1075	9			
807	10	السوينية		
1170	1	عليم	عليم	السند
810	6	ماجورة	ماجورة	
1703	9	السند	السند	
2007	11			
1286	12			
698	1	بوعمران	أولاد بوعمران	القطار
624	2			
1043	2	العايشية	جبل الباردة	بلخير
1092	6			
1096	16			
1601	6	السوطير	السوطير	أم العرايس
2120	1	أم الاقصاب	أم الاقصاب	
18013	المجموع 3			

المساحة (هك)	رقم القطعة	المنطقة	النسق	المعمدية
300		جبل الحلفاء	جبل الحلفاء	حفوز
500		جبل الكريب	جبل الكريب	
2000	سلسلة وحيدة	الشرشيرة	الشرشيرة	
1000		جبل طرزة الجنوبية	جبل طرزة الجنوبية	
1000		جبل الطويلة	الطويلة	منزل المهيري
460		محمية التواتي	محمية التواتي	
500		جبل بوقبرين	جبل بوقبرين	
1435	1	الغوية	الغوية	حاجب العيون
1011	2			
1234	6			
578	2	السرجة	السرجة	
550	4			
727	1	الحاجب	الحاجب	
397	3			
489	1	جبل طرزة	طرزة الشمالية	العلا
378	2			
12559		المجموع 4		
141742		المجموع العام		

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وآخرها القانون عدد 27 لسنة 2021 المؤرخ في 7 جوان 2021،

وعلى مجلة الغابات المحورة بالقانون عدد 20 لسنة 1988 المؤرخ في 13 أبريل 1988 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وآخرها القانون عدد 1 لسنة 2018 المؤرخ في 3 جانفي 2018 المتعلق بإتمام الفصل 15 من مجلة الغابات،

وعلى الأمر عدد 2102 لسنة 1991 المؤرخ في 30 ديسمبر 1991 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك معيني الغابات، وخاصة الفصل 3 منه،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية،

الفصل 6 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جوان 2022.

وزير الفلاحة والموارد المائية
والصيد البحري
محمود الياس حمزة

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

نجلاء بouden رمضان

قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 28 جوان 2022 يتعلّق بتنقيح القرار المؤرخ في 3 جانفي 2022 المتعلق بضبط الزي الرسمي لمعيني الغابات.

إن وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22

سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،